الجلسات: منطقة وسط أفريقيا

محضر الجلسة وتاريخها	البند الفرعي	وثائق أخرى	الدعوات عملاً بالمادة 37	الدعوات عملاً بالمادة 39 وغيرها	المتكلمون	القرار والتصويت (المؤيدون – المعارضون – الممتنعون)
S/PV.8284 13 حزيران/يونيه 2018	تقرير الأمين العام عن الحالة في منطقة وسط أفريقيا وأنشطة مكتب الأمم المتحدة الإقليمي لوسط أفريقيا (S/2018/521)			الممثل الخاص للأمين العام لوسط أفريقيا ورئيس مكتب الأمم المتحدة الإقليمي لوسط أفريقيا، والأمين العام للجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا	10 من أعضاء المجلس[أ]، وجميع المدعوّين[ب]	
S/PV.8328 10 آب/أغسطس 2018						S/PRST/2018/17
S/PV.8421 13 كانون الأول/ ديسمبر 2018	تقرير الأمين العام عن الحالة في منطقة وسط أفريقيا وأنشطة مكتب الأمم المتحدة الإقليمي لوسط أفريقيا (S/2018/1065)			الممثل الخاص للأمين العام، ومديرة شعبة العمليات والدعوة التابعة لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية	جميع أعضاء المجلس، وجميع المدعوّين	

(أ) إثيوبيا، وبولندا، وبوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، وبيرو، والسويد، وغينيا الاستوائية، وكازاخستان، وكوت ديفوار، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة.

(ب) شارك الأمين العام للجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا في الجلسة عن طريق التداول بالفيديو من مانهاست، نيويورك.

10 – تقارير الأمين العام عن السودان وجنوب السودان

خلال الفترة قيد الاستعراض، عقد مجلس الأمن 30 جلسة، واتخذ 11 قرارا، بما في ذلك 8 قرارات بموجب الفصل السابع من الميثاق، وأصدر بيانين رئاسيين في إطار البند المعنون "تقارير الأمين العام عن السودان وجنوب السودان". وباستثناء الجلسات التي عقدت لاتخاذ مقرر من مقررات المجلس، اتخذت معظم الجلسات المعقودة في إطار هذا البند شكل جلسات إحاطة[104]. وبالإضافة إلى ذلك، عقد المجلس جلستين مغلقتين مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة في العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان عملا بالقرار 1353 (2001)[105]. وواصل أعضاء المجلس أيضاً عقد مشاورات غير رسمية للمجلس بكامل هيئته بشأن الحالة في جنوب السودان والسودان بصورة منتظمة.

ويرد في الجداول أدناه مزيد من المعلومات عن الجلسات، بما في ذلك معلومات عن المشاركين والمتكلمين والنتائج.

وجريا على الممارسة المتبعة في السابق، نظر المجلس في سياق هذه الجلسات في عدة مواضيع مختلفة، ولا سيما الحالة في دارفور وولاية العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور؛ والعلاقات بين جنوب السودان والسودان، والوضع في منطقة أبيي، وولاية قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي؛ والحالة في جنوب السودان وولاية بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان[106]. ونظر المجلس أيضا في أعمال فريقي الخبراء المعنيين بجنوب السودان والسودان[107]، وكذلك

(104) للمزيد من المعلومات عن شكل الجلسات، انظر الجزء الثاني، القسم الأول.

(105) عقدت في إطار البند المعنون "اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة عملا بأحكام الجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار 1353 (2001)". فيما يخص بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، انظر S/PV.8197 (6 آذار/مارس 2018)؛ وفيما يخص العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، انظر S/PV.8279 (6 حزيران/يونيه 2018).

(106) للاطلاع على مزيد من المعلومات عن ولاية وتكوين كل من العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، وقوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي، وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، انظر الجزء العاشر، القسم الأول.

(107) لمزيد من المعلومات عن لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار 1591 (2005) بشأن السودان ولجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار 2206 (2015) بشأن جنوب السودان وفريق الخبراء التابع لكل منهما، انظر الجزء التاسع، القسم الأول–باء.

في تنفيذ القرار 1593 (2005)، الذي أحال المجلس بموجبه الحالة في دارفور إلى المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية.

وفيما يتعلق بالحالة في دارفور، استمع المجلس إلى إحاطات قدمها الممثل الخاص المشترك بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة المعني بدارفور ورئيس العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور كل 60 يوما بشأن التقدم المحرز في تنفيذ عملية إعادة تشكيل البعثة وخفضها تدريجياً، وبشأن غياب تأثير كبير على حالة الأمن والحماية في المناطق التي انسحبت منها العملية المختلطة، وبشأن استراتيجية الخروج ذات النقاط المرجعية المقترحة للبعثة. وسلط الممثل الخاص المشترك الضوء على عدم نشوب قتال كبير بين حكومة السودان والحركات المسلحة غير الموقعة، باستثناء اشتباكات محدودة ومتفرقة وقعت مع حركة جيش تحرير السودان/جناح عبد الواحد في جبل مرة، ومستويات العنف القبلي المتدنية وقضايا انعدام الأمن واحتلال الأراضي التي يواجهها النازحون، مما يحول دون عودتهم بشكل مستدام. ولاحظ إحراز بعض التقدم المحدود في عملية السلام، مشيرا إلى موافقة حركة العدل والمساواة وحركة جيش تحرير السودان/جناح مني مناوي على قبول وثيقة الدوحة للسلام في دارفور كأساس لإجراء مزيد من المفاوضات مع الحكومة في حزيران/يونيه 2018 وتوقيع إطار للمفاوضات المبدئية في كانون الأول/ديسمبر 2018. واستمع المجلس أيضا إلى إحاطات قدمها في مناسبتين وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام بشأن نتائج وتوصيات التقييم المشترك بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة الذي أجري في عام 2017 والاستعراض الاستراتيجي الذي أجري في عام 2018، وكلاهما كان أساسا لمواصلة إعادة تشكيل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور.

ومدَّد المجلس، بموجب قراريه 2425 (2018) المؤرخ 29 حزيران/يونيه 2018 و 2429 (2018) المؤرخ 13 تموز/يوليه 2018، ولاية العملية المختلطة مرتين، لمدة أسبوعين ولمدة سنة واحدة على التوالي، وتمتد الفترة الأخيرة حتى 30 حزيران/يونيه 2019[108]. وفي القرار 2429 (2018)، قام المجلس، بناء على نتائج الاستعراض الاستراتيجي للعملية المختلطة المشترك بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة، بتعديل أولويات العملية المختلطة وولايتها وبخفض الحد الأقصى المأذون به للقوات[109].

وفي بيان رئاسي صدر في 31 كانون الثاني/يناير 2018، رحب المجلس بالتحسينات التي طرأت على الوضع الأمني[110]. وكرر المجلس الإعراب عن قلقه إزاء التحديات الكبيرة التي لا تزال قائمة، ولا سيما كفالة إيجاد حلول مستدامة للنازحين في دارفور البالغ عددهم 2،7 مليون شخص، وشدد على أنه ينبغي للدول الأعضاء أن تنظر إلى التمويل المخصص لتوحيد جهود بناء السلام على أنه مسألة سياسية ذات أولوية بالغة لتفادي عودة النزاع[111]. وأثنى المجلس على اختتام المرحلة الأولى من إعادة تشكيل العملية المختلطة، وأشار إلى الاستنتاج الذي ورد في التقييم بأن إغلاق مواقع الأفرقة قد تسبب في حدوث ثغرة في نظم الإنذار المبكر للبعثة، وأثّر على عمل البعثة في مجال بناء القدرات، وحدّ من قدرتها على التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان[112]. وفي وقت لاحق، وفي بيان رئاسي صدر في 11 كانون الأول/ديسمبر 2018، رحب المجلس مرة أخرى بمظاهر التحسن المستمر في الوضع الأمني خارج جبل مرة، بفضل حملة جمع الأسلحة التي تقوم بها الحكومة، والجهود المشتركة التي تبذلها الحكومة والعملية المختلطة لمعالجة المنازعات بين القبائل[113]. وإذ أحاط المجلس علما بالنقاط المرجعية التي اقترحها الأمين العام، اعترف بأن التقدم المحرز صوب تحقيق النقاط المرجعية والمؤشرات من شأنه أن يسهم في نجاح عملية الانتقال من حفظ السلام إلى بناء السلام في دارفور[114].

واستمع المجلس أيضا إلى ثلاث إحاطات قدمتها رئيسة لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار 1591 (2005) بشأن السودان. وسلطت رئيسة اللجنة الضوء على توصيات فريق الخبراء المعني بالسودان الواردة في تقريره النهائي الصادر في 28 كانون الأول/

(108) القرار 2429 (2018)، الفقرة 1.

(109) المرجع نفسه، الفقرات 2 و 3 و 5. انظر التقرير الخاص لرئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي والأمين العام للأمم المتحدة بشأن الاستعراض الاستراتيجي للعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (S/2018/530).

(110) S/PRST/2018/4، الفقرة الأولى.

(111) المرجع نفسه، الفقرتان الثانية والسادسة.

(112) المرجع نفسه، الفقرة الخامسة.

(113) S/PRST/2018/19، الفقرة الثانية.

(114) المرجع نفسه، الفقرة السادسة. انظر أيضا S/2018/912.

ديسمبر 2017[115]، بما في ذلك توصية اللجنة بمواصلة رصد أنشطة الجماعات المسلحة الدارفورية في ليبيا وجنوب السودان والتعاون مع اللجان المعنية لهذا الغرض. وأشارت رئيسة اللجنة أيضا إلى النتائج التي توصل إليها الفريق في تقريره المؤقت الذي نوقش مع اللجنة في 17 آب/أغسطس 2018 وإلى أعمال اللجنة، بما في ذلك الاجتماع الذي عقدته مع السودان ودول المنطقة في 2 شباط/فبراير 2018، والزيارة التي قامت بها إلى السودان في نيسان/أبريل 2018 للحصول على معلومات عن حالة تنفيذ تدابير الجزاءات. وجدد المجلس ولاية فريق الخبراء لمدة سنة واحدة، حتى 12 آذار/مارس 2019[116].

وعملا بالقرار 1593 (2005)، وجريا على الممارسة المتبعة، قدمت المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية إحاطة إلى المجلس مرتين في عام 2018. وكررت المدعية العامة دعوتها إلى المجلس لاتخاذ إجراءات ملموسة ردا على عدم امتثال السودان ودول أعضاء أخرى للقرار عند تنفيذ أوامر إلقاء القبض الصادرة عن المحكمة. ولاحظت إحراز بعض التقدم في الحالة في دارفور، وأعربت أيضا عن القلق إزاء التقارير التي تفيد باستمرار العنف ضد المدنيين، وأطلعت المجلس على آخر التطورات فيما يخص حالة التحقيقات التي يجريها مكتبها في الحالة في دارفور، وطلبت منه تقديم الدعم، بوسائل منها توفير تمويل الأمم المتحدة.

وفيما يتعلق بمنطقة أبيي والحدود بين جنوب السودان والسودان، استمع المجلس في 20 أيلول/سبتمبر 2018 إلى إحاطة قدمها وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام بشأن حالة الآلية المشتركة لرصد الحدود والتحقق منها وتوصيات الأمين العام بإعادة تشكيل قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي. وخلال عام 2018، أذن المجلس بموجب قراره 2411 (2018) المؤرخ 13 نيسان/أبريل 2018 بتمديد ولاية اتفاق أمن الحدود لمدة 10 أيام[117]. وفي وقت لاحق، ووفقاً للممارسة المتبعة في المجلس منذ عام 2017، مدَّد المجلس في مناسبتين منفصلتين ولاية القوة الأمنية المؤقتة التي تدعم الآلية لفترة ستة أشهر حتى 15 نيسان/أبريل 2019، وولايتها المتعلقة بمنطقة أبيي لفترة ستة أشهر حتى 15 أيار/مايو 2019[118]. وفيما يتعلق بمنطقة أبيي، تصرف المجلس بموجب الفصل السابع فجدد أيضا قراره بتمديد مهام الحماية والأمن المنوطة بالقوة الأمنية المؤقتة، المنصوص عليها في الفقرة 3 من القرار 1990 (2011)[119]. ورغم أن المجلس لم يعدِّل ولاية القوة الأمنية المؤقتة خلال الفترة قيد الاستعراض، إلا أنه خفض مرتين الحد الأقصى المأذون به للقوات في البعثة وزاد من قوام أفراد الشرطة[120].

وفيما يتعلق بالآلية المشتركة لرصد الحدود والتحقق منها، قرر المجلس، في قراره 2412 (2018) المؤرخ 23 نيسان/أبريل 2018، وجوب أن يُظهر الطرفان إحراز تقدم ملموس مع استيفاء عدة شروط، منها الإبقاء على الإذن الدائم الممنوح للدوريات الجوية والأرضية التابعة للقوة الأمنية المؤقتة، وتفعيل مواقع أفرقة آلية رصد الحدود، وعقد اجتماعات للآلية السياسية والأمنية المشتركة، وسحب قوات كلا الطرفين من المنطقة الحدودية الآمنة المنزوعة السلاح، وفتح معابر حدودية إضافية، واستئناف مناقشات تعليم الحدود، بما في ذلك المفاوضات بشأن المناطق المتنازع عليها[121]. وفي 11 تشرين الأول/أكتوبر 2018، قام المجلس في قراره 2438 (2018)، بتحديث هذه الشروط لتشمل قيام حكومة جنوب السودان بإنشاء فريق رفيع المستوى لتوعية المجتمعات المحلية وإتاحة الحركة البرية للقوة الأمنية المؤقتة من قوك مشار إلى المنطقة الحدودية الآمنة المنزوعة السلاح، وتمكين الطرفين من وضع جدول زمني للتحقق من اشتغال المعابر الحدودية وتمكينهما من إنشاء مكاتب للجمارك والهجرة[122].

وفيما يتعلق بمنطقة أبيي، أعرب المجلس في قراره 2416 (2018) المؤرخ 15 أيار/مايو 2018 عن خيبة أمله لأن الطرفين لم يتخذا إلا خطوات قليلة لتنفيذ الاتفاق بشأن الترتيبات المؤقتة للإدارة والأمن في منطقة أبيي وللتوصل إلى تسوية سياسية لوضع الإقليم، وطلب منهما أن يقدما معلومات مستكملة إلى المجلس، من خلال فريق الاتحاد الأفريقي الرفيع المستوى المعني بالتنفيذ، بشأن الخطوات المتخذة لأغراض منها تسوية الوضع النهائي لأبيي من خلال النظر في مقترح عام 2012 الذي قدمه فريق الاتحاد الأفريقي الرفيع المستوى المعني بالتنفيذ، وتنفيذ القرارات وضمان سير أعمال لجنة الرقابة

(115) S/2017/1125.

(116) القرار 2400 (2018)، الفقرة 2.

(117) القرار 2411 (2018)، الفقرة 1.

(118) القراران 2412 (2018)، الفقرة 1؛ و 2438 (2018)، الفقرة 1 (تمديد ولاية دعم اتفاق أمن الحدود)؛ والقراران 2416 (2018)، الفقرة 1؛ و 2445 (2018)، الفقرة 1 (تمديد الولاية المتعلقة بمنطقة أبيي).

(119) القراران 2416 (2018)، الفقرة 1؛ و 2445 (2018)، الفقرة 1. وللاطلاع على مزيد من المعلومات عن الإذن باستخدام القوة، انظر الجزء السابع، القسم الرابع.

(120) القراران 2416 (2018)، الفقرة 3؛ و 2445 (2018)، الفقرتان 3 و 4.

(121) القرار 2412 (2018)، الفقرة 3.

(122) القرار 2438 (2018)، الفقرة 3.

المشتركة في أبيي، وتعزيز المصالحة بين قبيلتي المسيرية ودينكا نقوك وتحفيزهما على التعاون[123]. وحث المجلس أيضا على مواصلة إحراز التقدم نحو إنشاء المؤسسات المؤقتة لمنطقة أبيي[124]. وطلب المجلس أيضاً، في قراره 2445 (2018) المؤرخ 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2018، تقديم معلومات مستكملة عن الخطوات التي اتخذتها مفوضية الاتحاد الأفريقي لتقديم نتائج وتوصيات لجنة التحقيق والتحري المشتركة لمنطقة أبيي إلى مجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي[125]. وشجع المجلس القوة الأمنية المؤقتة على التنسيق مع فريق الاتحاد الأفريقي الرفيع المستوى المعني بالتنفيذ والمبعوث الخاص للأمين العام إلى القرن الأفريقي بشأن المصالحة وتوعية المجتمع المحلي وعمليات السلام السياسية، ودعا البعثة إلى التنسيق مع الإدارة التي عينتها جوبا في أبيي وإدارة قبيلة المسيرية في المجلد[126].

وفيما يتعلق بجنوب السودان، قدم وكيل الأمين العام والأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام إحاطات إلى المجلس كل 90 يوما، وفي ثلاث مناسبات إضافية، بشأن تنفيذ ولاية بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، بما في ذلك نشر قوة الحماية الإقليمية، وجهود البعثة الرامية إلى توسيع نطاق أنشطتها المتعلقة بحماية المدنيين لتشمل مختلف أنحاء البلد، وإمكانية إعادة تشكيل البعثة في المستقبل لدعم الاتفاق المنشط لتسوية النزاع في جمهورية جنوب السودان، الذي وقعه العديد من الأطراف في أديس أبابا في 12 أيلول/سبتمبر 2018. واستمع المجلس أيضا إلى إحاطات من ممثلي إدارة عمليات حفظ السلام، وكذلك المبعوث الخاص للأمين العام إلى السودان وجنوب السودان، ورئيس اللجنة المشتركة للرصد والتقييم، والمبعوث الخاص للهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية إلى جنوب السودان بشأن استمرار القتال وانتهاكات اتفاق وقف الأعمال القتالية وحماية المدنيين وتيسير وصول المساعدات الإنسانية في 21 كانون الأول/ديسمبر 2017. وقد أشار هؤلاء إلى التقدم المحرز في الجهود التي تقودها الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية لضمان وقف دائم لإطلاق النار وتنشيط عملية السلام من خلال التوقيع في 27 حزيران/يونيه 2018 على إعلان الخرطوم للاتفاق بين أطراف النزاع في جنوب السودان.

كما قدم وكيل الأمين العام والأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام، إلى جانب مساعدة الأمين العام للشؤون الإنسانية ونائبة منسق الإغاثة في حالات الطوارئ، إحاطة إلى المجلس عن الظروف الإنسانية الصعبة السائدة في جنوب السودان، فسلطوا الضوء على وجود نحو 4 ملايين من النازحين، و 6 ملايين شخص بحاجة إلى المعونة المنقذة للحياة والحماية، وأكثر من 5 ملايين شخص يعانون من انعدام الأمن الغذائي، فضلا عن إمكانية وصول منظمات المساعدة الإنسانية التي تتسم بدرجة عالية من التعقيد ولا يمكن التنبؤ بها. كما سلطوا الضوء على ارتفاع معدلات انتهاكات حقوق الإنسان وتجاوزاتها والعنف الجنسي المرتبط بالنزاعات. وفي هذا السياق، قدمت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع إحاطة إلى المجلس عن الزيادة المثيرة للقلق في حوادث العنف الجنسي في عام 2018، وهي أعلى زيادة شوهدت في السنوات الثلاث السابقة، بما في ذلك التقارير التي وردت عن حالات الاغتصاب الجماعي للنساء والفتيات في بانتيو في تشرين الثاني/نوفمبر 2018. وحثت الممثلة الخاصة الحكومة على ضمان المساءلة عن هذه الأفعال، وحثت المجلس على تطبيق الجزاءات في هذا الصدد على نحو متسق باعتبارها جانباً حاسماً من جوانب الردع والوقاية.

وفي 16 تشرين الثاني/نوفمبر 2018، قام وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام ومفوض السلم والأمن في الاتحاد الأفريقي والمديرة التنفيذية لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) بإطلاع المجلس على آخر المستجدات بشأن الزيارة المشتركة بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي إلى جنوب السودان في تشرين الأول/أكتوبر 2018 لتعزيز الشراكة بين المنظمتين من أجل تحقيق السلام والأمن الشاملين والمراعيين للمنظور الجنساني. وخلال عام 2018، استمع المجلس أيضا إلى إحاطات من ممثلين اثنين عن منظمات المجتمع المدني في جنوب السودان بشأن تأثير النزاع على المدنيين، بمن فيهم النساء والأطفال. وقد أكد الممثلان على الحاجة إلى جملة أمور منها اتباع نهج يراعي الاعتبارات الجنسانية في تنفيذ وقف إطلاق النار وفي إصلاح الحكم والعدالة الانتقالية، وقاما بدعوة المجلس إلى الضغط على الأطراف من أجل دعم وقف إطلاق النار وضمان مشاركة المرأة مشاركة مجدية في عملية السلام، وحثا المجلس على دعم المنظمات النسائية ومنظمات المجتمع المدني والتواصل معها[127].

(123) القرار 2416 (2018)، الفقرة 6.

(124) المرجع نفسه، الفقرة 7.

(125) القرار 2445 (2018)، الفقرة 7.

(126) المرجع نفسه، الفقرتان 9 و 16.

(127) S/PV.8249، الصفحتان 5 و 6؛ و S/PV.8356، الصفحتان 7 و 8.

وقام المجلس بموجب قراره 2406 (2018) المؤرخ 15 آذار/مارس 2018، متصرفا بموجب الفصل السابع من الميثاق، بتمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان لمدة سنة واحدة، حتى 15 آذار/مارس 2019، في ظل إدخال بعض التعديلات على ولايتها مع الحفاظ على تشكيلها العام[128]. وطالب المجلس جميع الأطراف بالوقف الفوري للقتال وتنفيذ وقف إطلاق النار المعلن عنه في الاتفاق المتعلق بحل النزاع في جمهورية جنوب السودان لعام 2015 واتفاق وقف الأعمال القتالية لعام 2017[129]. وفي 13 تموز/يوليه 2018، أعرب المجلس، في قراره 2428 (2018)، متصرفا بموجب الفصل السابع من الميثاق، عن بالغ قلقه إزاء إخفاق قادة جنوب السودان في وضع حد للأعمال العدائية، وطالبهم بأن يتقيدوا بشكل كامل وفوري بأحكام اتفاقات وقف إطلاق النار التي أبرموها وأن يسمحوا بوصول المعونة الإنسانية بشكل كامل وآمن ودون عوائق[130].

واستمع المجلس إلى إحاطتين من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار 2206 (2015) بشأن جنوب السودان فيما يتعلق بتوصيات فريق الخبراء المعني بجنوب السودان الواردة في تقريره النهائي الصادر في 12 نيسان/أبريل 2018، والتقرير المؤقت الصادر في 26 تشرين الثاني/نوفمبر 2018 بشأن تنفيذ الجزاءات المفروضة على جنوب السودان[131]. كما أطلع رئيس اللجنة المجلس على آخر المستجدات بشأن عمل اللجنة، بما في ذلك إحاطة قدمتها الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح إلى اللجنة في 11 نيسان/أبريل 2018، والزيارة التي قام بها رئيس اللجنة إلى جنوب السودان وإثيوبيا وأوغندا وكينيا في حزيران/يونيه 2018 من أجل تعزيز الدول المعنية والتعاون معها بشأن تنفيذ تدابير الجزاءات[132].

(128) القرار 2406 (2018)، الفقرة 5.

(129) القرار 2406 (2018)، الفقرة 1.

(130) القرار 2428 (2018)، الفقرتان 1 و 2.

(131) كرر الفريق في تقريره النهائي المقدم إلى المجلس عملا بالقرار 2353 (2017) (S/2018/292)، تأكيد توصياته للمجلس بالقيام بجملة أمور منها إدراج أشخاص إضافيين في قائمة الخاضعين للجزاءات المسؤولين عن الإجراءات التي تهدد السلام والأمن والاستقرار في جنوب السودان وفرض حظر على توريد الأسلحة. انظر أيضا التقرير المؤقت للفريق المقدم إلى المجلس عملا بالقرار 2428 (2018) (S/2018/1049).

(132) لمزيد من المعلومات عن ولاية اللجنة المنشأة عملا بالقرار 2206 (2015) وولاية فريق الخبراء التابع لها، انظر الجزء التاسع، القسم الأول-باء.

وأعرب المجلس في قراره 2406 (2018)، متصرفا بموجب الفصل السابع من الميثاق، عن اعتزامه النظر في اتخاذ جميع التدابير اللازمة، بما في ذلك فرض حظر على توريد الأسلحة، حسب الاقتضاء، لحرمان الأطراف من الوسائل اللازمة لمواصلة القتال ومنع انتهاكات اتفاق وقف الأعمال القتالية لعام 2017[133]. وخلال عام 2018، اتخذ المجلس قرارين إضافيين بشأن الجزاءات المفروضة على جنوب السودان، وهما القراران 2418 (2018) المؤرخ 31 أيار/مايو 2018 و 2428 (2018) المؤرخ 13 تموز/يوليه 2018، اللذان جدد بموجبهما حظر السفر وتجميد الأصول في جنوب السودان، ومدد ولاية فريق الخبراء مرتين، لفترات شهرين ونصف وأحد عشر شهرا ونصف الشهر، على التوالي[134]. وبالإضافة إلى ذلك، فرض المجلس، في القرار 2428 (2018) وعملا بالفقرة 3 من القرار 2418 (2018)، حظرا على توريد الأسلحة إلى جنوب السودان حتى 31 أيار/مايو 2019، ووسع نطاق معايير الإدراج في قوائم الجزاءات لتشمل الجهات من الأشخاص والكيانات الضالعة في التخطيط لأعمال تنطوي على العنف الجنسي والجنساني أو في توجيه تلك الأعمال أو ارتكابها، وأضاف شخصين إلى قائمة الجزاءات الخاصة به[135]. واتُخذ القراران 2418 (2018) و 2428 (2018) بأغلبية تسعة أصوات وامتناع ستة أعضاء عن التصويت[136]. وفي كلتا الحالتين، شكك أعضاء المجلس الممتنعون عن التصويت في توقيت وجدوى حظر الأسلحة وإدراج أفراد إضافيين في قوائم الجزاءات في مرحلة حرجة بالنسبة لعملية السلام في جنوب السودان، وعدم التنسيق بين المجلس والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية والاتحاد الأفريقي[137]. وأكد الأعضاء المؤيدون لاتخاذ القرارين على استمرار انتهاك الأطراف للاتفاقين المبرمين في عامي

(133) القرار 2406 (2018)، الفقرة 3.

(134) القراران 2418 (2018)، الفقرتان 1 و 2؛ و 2428 (2018)، الفقرتان 12 و 19.

(135) القرار 2428 (2018)، الفقرات 4 إلى 6، و 12 إلى 14، و 17. ولمزيد من المعلومات عن تدابير الجزاءات المتعلقة بجنوب السودان، انظر الجزء السابع، القسم الثالث.

(136) S/PV.8273، الصفحة 5؛ و S/PV.8310، الصفحة 6.

(137) S/PV.8273، الصفحة 3 (إثيوبيا)، والصفحة 4 (غينيا الاستوائية)، والصفحة 7 (الاتحاد الروسي)، والصفحة 8 (الصين)، والصفحة 8 (دولة بوليفيا المتعددة القوميات)، والصفحة 9 (كازاخستان)؛ و S/PV.8310، الصفحتان 4 و 5 (إثيوبيا)، والصفحتان 5 و 6 (غينيا الاستوائية)، والصفحة 8 (الصين)، والصفحة 8 (دولة بوليفيا المتعددة القوميات)، والصفحتان 9 و 10 (الاتحاد الروسي)، والصفحة 10 (كازاخستان).

2015 و 2017، وضرورة اتخاذ إجراءات ملموسة لضمان المساءلة وزيادة الضغط على الأطراف من أجل التوصل إلى حل سياسي[138].

(138) S/PV.8273، الصفحة 2 (الولايات المتحدة)، والصفحتان 5 و 6 (المملكة المتحدة)، والصفحة 6 (هولندا)، والصفحة 6 (السويد)، والصفحة 9 (فرنسا)؛ و S/PV.8310، الصفحة 2 (الولايات المتحدة)، والصفحة 6 (فرنسا)، والصفحة 7 (بولندا)، والصفحة 7 (هولندا)، والصفحة 11 (المملكة المتحدة)، والصفحتان 11 و 12 (السويد).

ولأغراض تيسير تغطية هذا البند، ترد أدناه الجلسات مندرجة تحت ثلاثة عناوين منفصلة، تتعلق بدارفور، والعلاقات بين جنوب السودان والسودان والحالة في أبيي، وجنوب السودان.

الجلسات: تقارير الأمين العام عن السودان وجنوب السودان – دارفور

محضر الجلسة وتاريخها	*البند الفرعي*	*وثائق أخرى*	*الدعوات عملاً بالمادة 37*	*الدعوات عملاً بالمادة 39 وغيرها*	*المتكلمون*	*القرار والتصويت (المؤيدون – المعارضون – الممتنعون)*
S/PV.8155 10 كانون الثاني/يناير 2018	تقرير الأمين العام عن العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (S/2017/1113)		السودان	وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام	سبعة من أعضاء المجلس[أ]، وجميع المدعوّين	
	التقييم الذي أجراه رئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي والأمين العام للأمم المتحدة للمرحلة الأولى من إعادة تشكيل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (S/2018/12)					
S/PV.8172 31 كانون الثاني/يناير 2018						S/PRST/2018/4
S/PV.8177 8 شباط/فبراير 2018	رسالة مؤرخة 28 كانون الأول/ديسمبر 2017 موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من فريق الخبراء المعني بالسودان المنشأ عملا بالقرار 1591 (2005) (S/2017/1125)	مشروع قرار مقدَّم من الولايات المتحدة (S/2018/95)	السودان		السودان	القرار 2400 (2018) 15-0-0 (اتُّخذ بموجب الفصل السابع)
S/PV.8202 14 آذار/مارس 2018	تقرير الأمين العام عن العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (S/2018/154)		السودان	الممثل الخاص المشترك المعني بدارفور ورئيس العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور	ستة من أعضاء المجلس[ب][ج]، وجميع المدعوّين[د]	
S/PV.8252 10 أيار/مايو 2018	تقرير الأمين العام عن العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (S/2018/389)		السودان	الممثل الخاص المشترك المعني بدارفور ورئيس العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور	ستة من أعضاء المجلس[هـ]، وجميع المدعوّين[د]	

محضر الجلسة وتاريخها	البند الفرعي	وثائق أخرى	الدعوات عملاً بالمادة 37	الدعوات عملاً بالمادة 39 وغيرها	المتكلمون	القرار والتصويت (المؤيدون – المعارضون – الممتنعون)
S/PV.8283 11 حزيران/يونيه 2018	التقرير الخاص لرئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي والأمين العام للأمم المتحدة بشأن الاستعراض الاستراتيجي للعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (S/2018/530)		السودان	وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام	سبعة من أعضاء المجلس[أ]، وجميع المدعوّين	
S/PV.8287 14 حزيران/يونيه 2018					عضو واحد من أعضاء المجلس (بولندا)[ج]	
S/PV.8290 20 حزيران/يونيه 2018			السودان	المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية	جميع أعضاء المجلس، وجميع المدعوّين	
S/PV.8302 29 حزيران/يونيه 2018	التقرير الخاص لرئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي والأمين العام للأمم المتحدة بشأن الاستعراض الاستراتيجي للعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (S/2018/530)	مشروع قرار مقدَّم من المملكة المتحدة (S/2018/640)				القرار 2425 (2018) 15-0-0 (اتُّخذ بموجب الفصل السابع)
S/PV.8311 13 تموز/يوليه 2018		مشروع قرار مقدَّم من المملكة المتحدة (S/2018/693)	السودان		السودان	القرار 2429 (2018) 15-0-0 (اتُّخذ بموجب الفصل السابع)
S/PV.8366 3 تشرين الأول/أكتوبر 2018					عضو واحد من أعضاء المجلس (بولندا)[ج]	
S/PV.8377 22 تشرين الأول/أكتوبر 2018	تقرير الأمين العام عن العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (S/2018/912)		السودان	الممثل الخاص المشترك المعني بدارفور ورئيس العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور	سبعة من أعضاء المجلس[أ]، وجميع المدعوّين[د]	
S/PV.8415 11 كانون الأول/ديسمبر 2018						S/PRST/2018/19
S/PV.8425 14 كانون الأول/ديسمبر 2018			السودان	المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية	جميع أعضاء المجلس، وجميع المدعوّين	

(أ) إثيوبيا، وبوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، وبيرو، وغينيا الاستوائية، وكازاخستان، وكوت ديفوار، والكويت.

(ب) بولندا، وبوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، وبيرو، وغينيا الاستوائية، وكازاخستان، وكوت ديفوار.

(ج) تكلمت ممثلة بولندا بصفتها رئيسة لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار 1591 (2005) بشأن السودان.

(د) شارك الممثل الخاص المشترك في الجلسة عن طريق التداول بالفيديو من الفاشر.

(هـ) بوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، وبيرو، وغينيا الاستوائية، وكازاخستان، وكوت ديفوار، والكويت.

(و) شارك الممثل الخاص المشترك في الجلسة عن طريق التداول بالفيديو من جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا.

الجلسات: تقارير الأمين العام عن السودان وجنوب السودان – السودان وجنوب السودان وأبيي

محضر الجلسة وتاريخها	البند الفرعي	وثائق أخرى	الدعوات عملاً بالمادة 37	الدعوات عملاً بالمادة 39 وغيرها	المتكلمون	القرار والتصويت (المؤيدون – المعارضون – الممتنعون)
S/PV.8232 13 نيسان/أبريل 2018		مشروع قرار مقدَّم من الولايات المتحدة (S/2018/341)				القرار 2411 (2018) 15-0-0
S/PV.8240 23 نيسان/أبريل 2018		مشروع قرار مقدَّم من الولايات المتحدة (S/2018/380)				القرار 2412 (2018) 15-0-0
S/PV.8258 15 أيار/مايو 2018		مشروع قرار مقدَّم من الولايات المتحدة (S/2018/455)	السودان		السودان	القرار 2416 (2018) 15-0-0 (اتُّخذ بموجب الفصل السابع)
S/PV.8357 20 أيلول/سبتمبر 2018	رسالة مؤرخة 20 آب/أغسطس 2018 موجهة من الأمين العام إلى رئيسة مجلس الأمن (S/2018/778)		جنوب السودان، والسودان	وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، والمبعوث الخاص للأمين العام إلى السودان وجنوب السودان	جميع أعضاء المجلس، وجميع المدعوّين	
S/PV.8371 11 تشرين الأول/أكتوبر 2018		مشروع قرار مقدَّم من الولايات المتحدة (S/2018/909)	جنوب السودان، والسودان		جميع المدعوّين	القرار 2438 (2018) 15-0-0
S/PV.8400 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2018		مشروع قرار مقدَّم من الولايات المتحدة (S/2018/1021)	جنوب السودان، والسودان		جميع المدعوّين	القرار 2445 (2018) 15-0-0 (اتُّخذ بموجب الفصل السابع)

الجلسات: تقارير الأمين العام عن السودان وجنوب السودان – جنوب السودان

محضر الجلسة وتاريخها	البند الفرعي	وثائق أخرى	الدعوات عملاً بالمادة 37	الدعوات عملاً بالمادة 39 وغيرها	المتكلمون	القرار والتصويت (المؤيدون – المعارضون – الممتنعون)
S/PV.8166 24 كانون الثاني/يناير 2018				وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، ورئيس اللجنة المشتركة للرصد والتقييم، ومساعدة الأمين العام للشؤون الإنسانية ونائبة منسق الإغاثة في حالات الطوارئ	جميع أعضاء المجلس، وجميع المدعوّين[1]	
S/PV.8192 27 شباط/فبراير 2018	تقرير خاص للأمين العام بشأن تجديد ولاية بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان (S/2018/143)		جنوب السودان	الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام، والمبعوث الخاص للهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية إلى جنوب السودان	خمسة من أعضاء المجلس (بوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، وبيرو، وغينيا الاستوائية، وكازاخستان، وكوت ديفوار)، وجميع المدعوّين	

محضر الجلسة وتاريخها	البند الفرعي	وثائق أخرى	الدعوات عملاً بالمادة 37	الدعوات عملاً بالمادة 39 وغيرها	المتكلمون	القرار والتصويت (المؤيدون – المعارضون – الممتنعون)
S/PV.8204 15 آذار/مارس 2018	تقرير خاص للأمين العام بشأن تجديد ولاية بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان (S/2018/143)	مشروع قرار مقدَّم من الولايات المتحدة (S/2018/221)	جنوب السودان		جنوب السودان	القرار 2406 (2018) 15-0-0 (اتُّخذ بموجب الفصل السابع)
	تقرير الأمين العام عن جنوب السودان (للفترة من 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2017 إلى 16 شباط/فبراير 2018) (S/2018/163)					
S/PV.8249 8 أيار/مايو 2018			جنوب السودان	وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، والمبعوث الخاص للهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية إلى جنوب السودان، وممثل مركز الحوكمة الشاملة والسلام والعدالة	أربعة من أعضاء المجلس (بولندا، وبوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، وغينيا الاستوائية، وكوت ديفوار)[ب]، وجميع المدعوّين[ج]	
S/PV.8273 31 أيار/مايو 2018		مشروع قرار مقدَّم من الولايات المتحدة (S/2018/515)	جنوب السودان		أحد عشر عضواً من أعضاء المجلس[د]، وجنوب السودان	القرار 2418 (2018) 9-0-6[هـ] (اتُّخذ بموجب الفصل السابع)
S/PV.8299 28 حزيران/يونيه 2018	تقرير الأمين العام عن جنوب السودان (للفترة من 17 شباط/فبراير إلى 3 حزيران/يونيه 2018) (S/2018/609)		جنوب السودان	الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام	ستة من أعضاء المجلس[د]، وجميع المدعوّين	
S/PV.8310 13 تموز/يوليه 2018		مشروع قرار مقدَّم من الولايات المتحدة (S/2018/691)	جنوب السودان		ثلاثة عشر عضواً من أعضاء المجلس[ز]، وجنوب السودان	القرار 2428 (2018) 9-0-6[ح] (اتُّخذ بموجب الفصل السابع)
S/PV.8356 18 أيلول/سبتمبر 2018	تقرير الأمين العام عن جنوب السودان (يشمل الفترة من 4 حزيران/يونيه إلى 1 أيلول/سبتمبر 2018) (S/2018/831)		جنوب السودان	وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، والمبعوث الخاص للأمين العام إلى السودان وجنوب السودان، والمبعوث الخاص للهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية إلى جنوب السودان، ومديرة الحوكمة والسلام في منظمة تمكين المجتمع المحلي من أجل التقدم	جميع أعضاء المجلس، وجميع المدعوّين[ط]	
S/PV.8403 16 تشرين الثاني/نوفمبر 2018			جنوب السودان	وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، ومفوض السلم والأمن في الاتحاد الأفريقي، والمديرة التنفيذية لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)	جميع أعضاء المجلس، وجميع المدعوّين[ي]	

محضر الجلسة وتاريخها	البند الفرعي	وثائق أخرى	الدعوات عملاً بالمادة 37	الدعوات عملاً بالمادة 39 وغيرها	المتكلمون	القرار والتصويت (المؤيدون – المعارضون – الممتنعون)
S/PV.8431 18 كانون الأول/ ديسمبر 2018	تقرير الأمين العام عن جنوب السودان (يغطي الفترة من 2 أيلول/سبتمبر إلى 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2018) (S/2018/1103)		جنوب السودان	وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، والممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع	جميع أعضاء المجلس[ب]، وجميع المدعوّين[ك]	

(أ) شارك رئيس اللجنة المشتركة للرصد والتقييم في الجلسة عن طريق التداول بالفيديو من جوبا.

(ب) قدمت ممثلة بولندا إحاطة إلى المجلس بصفتها رئيسة لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار 2206 (2015) بشأن جنوب السودان.

(ج) شارك المبعوث الخاص للهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية وممثل مركز الحوكمة الشاملة والسلام والعدالة في الجلسة عن طريق التداول بالفيديو من أديس أبابا وجوبا، على التوالي.

(د) الاتحاد الروسي، وإثيوبيا، وبوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، والسويد، والصين، وغينيا الاستوائية، وفرنسا، وكازاخستان، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية.

(هـ) *المؤيدون*: بولندا، وبيرو، والسويد، وفرنسا، وكوت ديفوار، والكويت، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية؛ *المعارضون*: لا أحد؛ *الممتنعون*: الاتحاد الروسي، وإثيوبيا، وبوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، والصين، وغينيا الاستوائية، وكازاخستان.

(و) إثيوبيا، وبوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، وبيرو، وغينيا الاستوائية، وكازاخستان، وكوت ديفوار.

(ز) الاتحاد الروسي، وإثيوبيا، وبولندا، وبوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، والسويد، والصين، وغينيا الاستوائية، وفرنسا، وكازاخستان، والكويت، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية.

(ح) *المؤيدون*: بولندا، وبيرو، والسويد، وفرنسا، وكوت ديفوار، والكويت، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية؛ *المعارضون*: لا أحد؛ *الممتنعون*: الاتحاد الروسي، وإثيوبيا، وبوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، والصين، وغينيا الاستوائية، وكازاخستان.

(ط) شارك المبعوث الخاص للهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية ومديرة الحوكمة والسلام في الجلسة عن طريق التداول بالفيديو من أديس أبابا وكمبالا، على التوالي.

(ي) شارك مفوض السلم والأمن في الاتحاد الأفريقي في الجلسة عن طريق التداول بالفيديو من أديس أبابا.

(ك) شاركت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع في الجلسة عن طريق التداول بالفيديو من لندن.

11 – توطيد السلام في غرب أفريقيا

خلال الفترة قيد الاستعراض، عقد مجلس الأمن أربع جلسات وأصدر بيانين رئاسيين في إطار البند "توطيد السلام في غرب أفريقيا". واتخذت اثنتان من تلك الجلسات شكل إحاطات إعلامية، وعقدت الجلستان الأخريان من أجل اتخاذ مقررات المجلس[139]. ويرد في الجدول أدناه مزيد من المعلومات عن الجلسات، بما في ذلك معلومات عن المشاركين والمتكلمين والنتائج.

واستمع المجلس، خلال جلساته المعقودة في إطار هذا البند، إلى إحاطات من الممثل الخاص للأمين العام لغرب أفريقيا ومنطقة الساحل ورئيس مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا ومنطقة الساحل. وخلال الإحاطات التي قدمها الممثل الخاص، قام بعرض تقارير الأمين العام المتعاقبة عن أنشطة مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا ومنطقة الساحل. وركز على التحديات الأمنية المتعددة الأوجه التي تؤثر على غرب أفريقيا ومنطقة الساحل، بما في ذلك تزايد وتعقيد الهجمات الإرهابية وتوسيع نطاق الأنشطة المتطرفة، مثل تلك التي تضطلع بها جماعة بوكو حرام في حوض بحيرة تشاد. وأشار أيضا إلى العنف بين المزارعين والرعاة باعتباره "تهديدا أمنيا كبيرا بشكل متزايد في المنطقة" ويشكل خطرا بالتحول إلى الهجمات الإرهابية التي يتسم بها المشهد الأمني، وكذلك إلى التهديد الذي تشكله القرصنة البحرية والجريمة المنظمة عبر الوطنية[140]. وفي حين لاحظ تزايد السخط الشعبي في المنطقة، تجلى من خلال المظاهرات التي تدعو إلى القيام

(139) للمزيد من المعلومات عن شكل الجلسات، انظر الجزء الثاني، القسم الأول.

(140) S/PV.8313، الصفحة 3.